

مقدار صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم | الحديث 571 | ثلاثيات مسند الإمام أحمد

عبدالمحسن الزامل

قال الامام احمد رحمه الله حدثنا اسماعيل ابن علية عن حميد عن انس رضي الله عنه قال كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم متقاربا. وصلاة ابي بكر حتى مد عمر في صلاة الفجر. نعم - [00:00:00](#)

ما تقدم وحميد هو ابن ابي حميد الطويل. وقيل انه ليس بطويل انما كان طويل اليدين. وقيل ايضا انه رحم الله وقيل له الطويل تميزا لي بينه وبين جهلة يقال له حميد فخضع ان يشته به وكان ذاك حميد قصير وهذا حميد الطويل وكانوا رحمة الله عليهم يعتنون - [00:00:19](#)

الرواد حتى لا يحصل اختلاط او اختلاف الاساليب. تقدم لنا ابن حميد سمعنا انس وسمع من ثابت عن وبعضهم وصفه بالتدليس كابى بكر البرديجي احمد ابن هارون الحافظ رحمه الله وصوت الاسد لكن ثبت هذا عنه فان تدرسه - [00:00:46](#)

وكتدريس ابن عيينة تدريس عن الثقات. وقد عرف ان سماعه لاحاديث انس عن ثابت فهي محفوظة ما دارت فانها تدور على ثابت. ثابت ابن اسلم البولاني. وكان شعبة يشدد عليه. وفي قصة ان - [00:01:08](#)

شعبة جاءه وسأله فقال له حديثك عن فلان وفلان تشك فيه قال ربما عرض لي الشك وكان احد الرواة عنده لعلهم معاذ بن معاذ قال ربما العنبري ربما عرضني تولى شعبة يعني لما وربما تركه فقال عبيد - [00:01:26](#)

ما يعرض لي فيها شك ما يعرف لكن اردت ان اؤدب هذا الصبي يعني هو واشتد عليه رحمه الله مع ان شعبة في ذلك الوقت في رتبة مشايخ معاذ بن معاذ من اشهر طلابه معاذ ومعاذ العنبري وخادم الحارث التيمي وكذلك يحيى بن سعيد القطان وكان في ذلك الوقت يأخذون عنه - [00:01:52](#)

يأخذون عنه وربما اخذوا عن من هو في رتبة شيوخ شعبة مثلا كحميد حميد من الطبقة الرابعة وشعبة من رؤوس الطبقة. يعني او صغار السابعة سنة وستين وواحد بمئة وواحد وستين - [00:02:18](#)

سنة اثنتين واربعين رحمه الله وبالجملة هو روى عن انس كثير. حتى قال الذهبي رحمه الله له في دواوين الاسلام عن انس وحده شيء كثير وقال وله عن انس في الكتب الستة نحو من مائة حديث - [00:02:39](#)

هذا بالحقيقة يعني يدل على سعة الطير على الامام فنقول ينظر في قول الذهب لو اراد احد ان يختبر كلمة الذهب هذه ويقول رحمه الله له عن انس في الكتب الستة نحو من مائة حديث - [00:03:02](#)

وحصرها اليوم متيسر. يمكن ان تحصر رواية اه حميد عن انس فان كانت بهذا العبد فلا شك يدل على حفظ عظيم لهذا الامام الذهبي رحمه الله نحو من مائة حديث عن انس - [00:03:19](#)

وصرح عن انس باحاديث واما ما قيل انه انما سمع منه اربعة احاديث فهي حكاية باطلة لا تصح الصواب انه روى عنه اكثر من هذا اكثر من هذا وهذا بين بالتتابع آآ للاساليب المروية في الصحيحين وغير الصحيحين. اما بغير التحديث فله احاديث - [00:03:36](#)

من هذا رحمه الله عن انس رضي الله عنه قال كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم متقاربة. كما في حديث البراء بن علي الصحيحين انه قال صليت خلف رسول خلف رسول الله - [00:03:58](#)

فرايت قيامه فركعته فاعتداله بعد الركوع فسجدته فجلسته بين السجدين فسجل جلسته بينت بينت تسليمي فجلسته بين

السجدين الى الانصراف قريبا من السواء. عند البخاري ما خلا القيام والقعود. ما خلا القيام والقعود. والمعنى - [00:04:11](#) انها متناسبة. والمعنى انه يزيد في القيام. يزيد في القيام. وهذا خلاف عليه كثير من الناس في التشهد. تخفيف التشهد التشهد يطال حتى اه يدعو العبد في صلاته يدعو في صلاته والنبي عليه الصلاة والسلام قال - [00:04:39](#)

ففي حديث ابن مسعود الصحيحين ثم ليتخير الناس ما شاء احبه اليه فليدعو به. يعني بعد ما يقول التشهد والصلاة على النبي عليه الصلاة الابراهيمية. ثم التعوذ بالله اه الفتن الخامس ثم بعد ذلك يدعو - [00:04:59](#)

اذا فتح الله عليه. النبي اطلق عليه الصلاة والسلام والمعنى ان القي والركوع متناسب لا ليس المعنى ان الركوع بقدر قيام لا الركوع بقدر القيام. هذا مثل ما جاء ايضا في صفة صلاة الكسوف ودون القيام الاول دون الركوع الاول. ولهذا قال متقاربة وهذا - [00:05:20](#) اراد به الرد على من خالف السنة من امراء بني امية كانوا يطيلون القيام ويخففون الركوع والسجود. كما يفعل كثير من الناس اليوم تجد ربما اطال القيام وخففوا الركوع والسجود. مع النبي عليه الصلاة والسلام قال فابو الركوع عظموا فيه الرب. فعظموا والتعظيم يقتضي - [00:05:43](#)

كثرة الثناء والذكر والدعاء. وكذلك سؤال واما السجود فاكثروا فيه من الدعاء. فقبل ان يستجاب لكم وان كان النساء ربما راعى بعض احوال الناس حينما يكون خلفه ضعيف يراعي وقال عليه الصلاة والسلام لعثمان بن ابي العاص واقتدي باضعفهم - [00:06:03](#)

اقتدي بارك. يعني اجعل الضعيف كانه قدوة لك. يعني انت الامام في الصورة وهو في الحقيقة كانه الامام. كانك تقتدي به. مع انك الامام قال واقتدي باضعفهم. كانك تقتدي به فلا تطل الصلاة طالما تشق عليه. وفيه مراعاة الواحد مع الجماعة. بعض - [00:06:28](#)

لا يظن هذا يراعى الواحد مع الجماعة. فلا يقاس وحدك في البيت اذا كنت لا تريد الاطالة. لا يراعى على وجه لا يحصل به تخفيف تخالف به الشدة. ولهذا في قصة معاذ في حديث جابر القصة المشهورة - [00:06:48](#)

استنكر ان انكر النبي عليه الصلاة والسلام وغضب على معاذ رضي الله عنه في احاديث واخبار واردة في هذا الباب وصلاة ابي بكر كذلك يعني رضي الله متقاربة يعني كان صلاة النبي عليه الصلاة والسلام حتى مد عمر في صلاة الفجر وهذا في صحيح مسلم. في ذكر انه مد في البخاري - [00:07:08](#)

انه انه كان ربما قرأ بسور طويلة اما يونس او الاسراء والكهف ذكر من هذا سور طويلة يطيرها وكذلك جاع بعض السلف رضي الله عنه وكانوا يؤثرون ذلك حتى بد عمر في صلاة الفجر. وهذا ايضا موافق لما في صحيح مسلم - [00:07:32](#)

لما ذكر صلاة الظهر والعصر ثم قال وذكر صلاة الفجر ثم قال وصلاته بعد تخفيف ليس بعد ذلك يعني بعد يعني المراد في غير صلاة الفجر انه كان يطيل صلاة الفجر اما ما نقل في صفة صلاة - [00:07:52](#)

وقراءته فهذا فيه اخبار كثيرة جدا بل هي متواترة في الصحيحين وغير الصحيحين نعم قال رحمه الله قال رحمه الله لانه والله اعلم هو نقل عن النبي عليه اطول من ذلك في غير الفجر في المغرب بالاعراف - [00:08:13](#)

حديث عائشة في صحيح عند النسائي فرقها في الركعتين باسناد صحيح اذا كان في صلاة المغرب فكذلك ففي غيرها ربما يكون قراءتها او قراءة مثلها مناسب لكن والله اعلم الذي ذكر انس بد في صلاة الفجر انه داوم على ذلك. اما الذي كان يقع من النبي عليه الصلاة والسلام كان في احوال عارمة. لم يكن - [00:08:41](#)

يطيل عليه السلام والا نقل عنه مثلا في صلاة الفجر وصلاة المغرب اخبار انه كان يطيل لو كان يطيل عليه الصلاة والسلام. لكن ليست حالة مستقرة. وفرق بين السنة العارضة والسنة الراتبة - [00:09:13](#)

ولهذا النبي عليه الصلاة والسلام قرأ في الفجر بالمعوذتين عند النسائي باسناد صحيح وقرأ السفر وقرأ في السفر بالطور كما في حديث ام سلمة في الصحيحين لما قرأ بالطور فقراء باهل الحضر بالطور كما في حديث جبير ابن مطعم - [00:09:29](#)

ابن مطعم نعم كذلك جاء يعني سور كثيرة لكن انا قصدي اني مثلا سورة الظهر وجاء انه قرأ الرسائل في اخر حياته في اخر حياته عليه الصلاة والسلام وهو في مرضه فاذا كان قرأ الرسائل وفي مرضه فالمعنى انه في حال صحته كان يقرأ اطول كان يقرأ اطول -

[00:09:51](#)

لذلك كما قالت مقالة ابن عباس ذكرتي بقرائك هذه قراءة انها لآخر ما قرأ بها في صلاة المغرب تقوله ام الفضل ذبابة بنت الحارث امه فكأن الذي عن عمر هو مد انه استمر على ذلك وكأن الذين خلفه يؤثر ذلك وصح عن عمر رضي الله عنه انه قرأ صح عن البكر ان - [00:10:16](#)

انه قرأ بالبقرة في صلاة الفجر عبد الرزاق غيره قرأ بالبقرة. لكن هذا ابو بكر ليس مستبها الا ما امر عارض. وثبت عنه عليه الصلاة والسلام انه قرأ بالزلزلة في الفجر قالت قرأها في الركعتين كررها عليه الصلاة والسلام الى غير ذلك - [00:10:45](#)
الغالب عليه انه يكون يقرأ بالطوال المفصل طوال المفصل هذا هو هو الاغلى ليست الاطالة التي تكون مثلا من الطوال كالسبع الطوال ونحو ذلك ولا بين القصار هذا ولهذا حديثي برزة - [00:11:08](#)

وكان يقرأ في الفجر ما بين الستين الى المئة ما بين الستين الى المئة. وهذا مناسب لطوال المفصل. طوال المفصل. ما بين الستين مائة. فالمعنى بهذا وكأنه اراد هذا في الفجر خص الفجر كان يقرأ ما بين الستين والمئة - [00:11:34](#)
قول اخرجها يدل على المداومة. لان كان ما تدل على الا على مجرد الحصول. كان لا تدل الا على مجرد الحصول. انما اذا قرضت بشيء يدل على الاستبراء كانت دلت استمرار من هذه القبيلة لا من كاد انما هي لمجرد الحصول على الصحيح - [00:11:55](#)
احسن الله اليك قاعدة ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة النافلة فالاصل انه يفعل في صلاة الا ما دل الدليل على خصوص مثل الصلاة آ على الراحلة. آ هنا يا شيخ في السفر حال النبي صلى الله عليه وسلم وتصرفاته في السفر - [00:12:17](#)
هل تنطبق ايضا على الحذر ما لم يخص سفر بها؟ مثل قراءة مثلا المعوذتين في صلاة الفجر مثل قراءة الزلزلة وتكرارها صلاة الفجر قيل انها في في السفر فهل يخص بها السفر فقط؟ ولا ممكن يصلحها الانسان ايضا في الحضر؟ لا هو هو القراءة القراءة - [00:12:37](#)
في الحقيقة نقلت مطولة ومختصرة في السفر. ونقلت مطولة وقصيرة في الحضر وليس هناك يعني نحن نستدل بفعله في الحضر ما نحتاج يعني قصة قرأ بقصار السور قرأ بسور مثل الزلزلة قرأها في الحضر والمعوذتان قرأ بهما في - [00:12:57](#)
السفر عليه الصلاة والسلام. وقرأ بالتين والزيتون في السفر. كما في حديث البراء بن عازم في الصحيحين في احدي السورتين في احدي الركعة باحدي الركعتين فلها القراءة حديثها كثيرة احاديثها كثيرة فالدلالة في القراءة اه في قراءته مأخوذ من ادلة - [00:13:21](#)

لكن هنالك مسائل استدلتنا بصلاته بصلاة النافلة. لم نجد دليل في صلاة الفريضة انما الدليل صلاة النافلة. القراءة فيها الدليل واضح. فيها الدليل واضح. اما النافلة نستدل مثلا بصلاة النافلة - [00:13:45](#)
صلاة الفريضة مسألة النية مثلا وانه لا يشترط للامام ان ينوي الائتمان ان ينوي ان يكون اماما. ينوي ان يكون اماما. فلهذا يجوز ان تصلي خلفه وينوي مثلا حينما تلحق به - [00:14:05](#)
حجاب جبار وحديث ابن عباس حديث ابن ثابت الصالحين لما رأوه وصلوا خلف عليه الصلاة والسلام فلما شعر بهم خفف ولما يدل على انه بل هذا شاهد ايضا الشافعي الذي لا يشترط نية نية الامامة ان صلى شخص بقومه ولا يعلم بهم - [00:14:23](#)
هذا قول الشافعي لو صليت خلفه هذا يقع احيانا بعض المساجد يأتي انسان او اثنان يأتي جماعة وشخص يصلي فيصفون خلفه ربما لا يشعرونه ثم اذا سلم او يشعر بهم بعدما فرغ من الركعة - [00:14:42](#)
الجمهور ما يصح الا ان يدوي او ينبهه على قول الشافعي يصح ذلك. رواية الصحيح تشهد له لما شعراب يخفف فلا نقول خاص بالنافلة هذا. نقول اصل العموم فنقول لا نقول هذا خاص بالنافلة - [00:14:58](#)
ولقوله صلوا كما رأيتموني اصلي وحديث اخرى بالفعل تدل على هذا. نعم - [00:15:15](#)